ذلك أنه تخيل فقال اذا علم الآمر أنه ارتفع وجوب الفعل بخطابه وأمره
فلابد لك بخبر عن فعله وجوبه وتعلق الأمر به فاذا نهى عنه فقد
فقد اخبر عن حضره وتعلق وجوبه به فى ذلك يطرق الخلف الى
خبره وذلك مستحيل فى حكم الله وهذا السؤال انما يتوجه
على من قال أن النسخ رفع للحكم من حيث أن الأمر اذا اقتضى
الفعل فى زمن النسخ فقد اخبر عن وجوده فى ذلك الزمان فلا
يتصور نهى وحضره منه فى زمن وجوبه اما من قال أن النسخ
بيان تاقيت ما استبهم الوقت فيه فى حكم التكليف مع تأخره .
عن مورد التكليف فلا يتوجه عليه السؤال لأنه الخطاب لم يتضمن
الوجوب فى زمن النهى فالخبر يكون عن الوجوب فى غير زمان .
ورود النسخ فلا يتوجه عليه السؤال أصلا واجاب عن ذلك
بعد توجه السؤال بأن قال هذا تخيل ليس فيه تحصيل وذلك
أن الوجوب وسائر الأحكام ليس صفة للأفعال ومعنى الوجوب
ما توجه طلبه على وجه ما ومعنى المحرم ما توجه طلب ترك على
وجه ما والحاصل تخيل أنه وصف للفعل مخبرا عنه ومن أحاط
بذلك هان عليه الانفصال عن السؤال هذا خلاصه كلامه
بعد تطويل وهذا عندى ليس بجواب فأنا وان قلنا أن الحكم
ليس صفة للفعل فلابد فيه من تعلق الخطاب والخبر اذا تعلق
يكون الفعل مطلوبا فى زمن ضرورة تعلق الطلب به فيه فبنا فى
تعلق النهى به فيه ولا شك أن الخبر تابع للمخبر فيستحيل أن
يكون الفعل فى الزمان الواحد من الأمر الواحد مأمورا به
منهيا عنه فالخبر على حسبه فاذا استحال ذلك فى نفس الأمر
لزم أن يكون احد الخبرين على خلاف المخبر ضرورة استحالة
وجود النقيضين وهذا بين لاخفاء به وهذا أنما لزمهم من
القول بأن النسخ رفع وان اراد بالرفع ارتفاع ما فهم من

اللفظ فقريب وأما الكلام النفسى فلا يصح فى تعلقه الارتفاع بوجه
فهذا واضح فليتأمل وقد التزم الامام فى غير هذا الكتاب أن
اللفظ الناص فى الدوام يجوز نسخه بناء على أنه لابد من شرط
مسكوت عنه مقدور وهو بشرط الا ينسخ ومثله باشتراط
الأمكان فأنه وأن لم يتعلق به فهو مقدر وهذا نظر فى حكم
اللفظ وليس ذلك نظر فى حكم تعلق الكلام النفسى وهذا
تمام الكلام على هذا المقام ثم تكلم رضى الله عنه انه لادلالة
سمعية تمنعه بعد ثبوت جوازه عقلا وقد نقل عن شرذمة
من اليهود انهم قالوا بأن فى نص موسى ما يمنع من النسخ ـ
وهذا السؤال لفقهم أياه ابن الراوندى فقال هل الاسلام
يمنعون من نسخ شريعتهم ويقولون هى مؤبده الى آخر
عمر الدنيا مع اعترافهم بالجواز فقولوا لهم هذا ثبت عندنا
من نص موسى عليه السلام وانتم تعترفون بنبوته واجاب عن
ذلك من وجهين احدهما ظهور المعجزات على يدى عيسى
عليه السلام ولو كان ما ذكروه ثابتا لامتنع حصول المعجزة
على يد من بعده . والثانى أن اليهود فى زمن المصطفى أحمد
صلوات الله عليه ما ذكروا ذلك مع انه قد تواتر تلاوته عليهم
النبى الأمى الذى يجدونه مكتوبا عندهم فى التوراة والانجيل
وقوله يعرفونه كما يعرفون ابناءهم ويكتمون الحق وهم
يعلمون ولم ينقل أحد فى مقابلة هذه التلاوة ليس عندنا
منه خبر وانما كانوا يقولون ليس هو ذاك ومن حكمه الرب
سبحانه فى نصر نبيه انه حرك دواعيهم على الأخبار عنه
قبل مبعثه وقالوا يستفتحون على الذين كفروا بوجوده وبعد
بظهوره فما امكنهم عند ظهوره بعد ما صد رمنه التزام
المعانده بالطريق التى لقنها الراوندى وكل ذلك لتبقى

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)